الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

# حقوق الإنسان في الصحافة

## الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

**الملف الصحفي ليوم/ الاربعاء**

**٢٨ ذو جمادى الاولى ١٤٣٩ -١٤ فبراير ٢٠١٨**

# الفهرس


| الموضوع | رقم الصفحة |
| --- | --- |
| أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية | ٢ |
| حقوق الإنشان في العالم | ١٨ |

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

# "تعليم الرياض" تعلن عن مبادرة لحصر الأميين والأميّات

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

أعلنت الإدارة العامة للتعليم بمنطقة الرياض عن مبادرتها الهادفة إلى حصر الأميين والأميّات في المنطقة، والتي تأتي في إطار تحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠ من خلال مبادرات التحول الوطني ٢٠٢٠، والمتضمنة مبادرة التعلم مدى الحياة (استدامة).

وأكد المدير العام للتعليم بمنطقة الرياض حمد الوهيبي، أن «المبادرة» تأتي تنفيذًا للخطة الإجرائية لمشروع العقد العربي لمحو الأمية ٢٠١٥-٢٠٢٤، والذي يهدف للقضاء على الأمية في جميع أنحاء الوطن العربي، وتزامناً مع اليوم العربي لمحو الأمية الموافق للثامن من كانون الثاني (يناير) ٢٠١٨، والذي تم الاحتفاء به في المدارس خلال الأسبوع الثاني من الفصل الدراسي الثاني.

وأفاد المدير العام للتعليم بمنطقة الرياض أنه تم إطلاق رابط لحصر الأميين والأميّات في منطقة الرياض، بهدف الوصول لأماكن وجود الفئات المستهدفة وتقديم البرامج المناسبة لهم، داعياً إلى نشر الرابط الخاص بالتسجيل http://goo.gl/forms/srxoAE4T6S1ndtwj2عبر الوسائل التقنية ووسائل التواصل الاجتماعي والحث على تعبئة نموذج الالتحاق بمراكز تعليم الكبار ومحو الأمية المسائية للبنين والبنات بمنطقة الرياض.

# ٥٦ دولة تشارك في اجتماع "العمل" بـ "التعاون الإسلامي"

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

تشارك ٥٦ دولة إسلامية ومنظمات إقليمية ودولية في الدورة الرابعة لوزراء العمل في الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي في جدة، وذلك خلال الفترة من ٥ - ٦ جمادى الآخرة ١٤٣٩هـ، والتي تنظمها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالتعاون مع المنظمة.

ويهدف المؤتمر - بحسب وكالة الأنباء السعودية - إلى استعراض تحديات سوق العمل في الدول الأعضاء، ومناقشة سبل الحفاظ على فرص العمل وإيجادها وتبادل المعلومات حول السياسات والبرامج الناجحة.

كما سيناقش المؤتمر استراتيجية منظمة التعاون الإسلامي لسوق العمل، ودرس اتفاقها بشأن ترتيبات الاعتراف المتبادل بالقوى العاملة المؤهلة، واتفاقها المشترك بشأن تبادل القوى العاملة، وتنفيذ برنامج تشغيل الشباب والأنشطة الأخرى ذات الصلة، والأنشطة المنفَّذة في إطار شبكة المنظمة للصحة والسلامة المهنيتين، وشبكة خدمات توظيف العمالة.

وسيشهد الافتتاح مراسم التوقيع على النظام الأساسي لمركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي.

# ٥٣١ قضية أمام النيابة يوميا

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

الرياض: سليمان العنزي ٢٠١٨-٠٢-١٤ ٢:٠١ AM
باشرت فروع ودوائر النيابة العامة في جميع مناطق المملكة العامة خلال ٢١ يوما، ١١,١٤٩ قضية، وذلك من تاريخ ٢٧/ ٤/ ١٤٣٩، وحتى ١٧/ ٥/ ١٤٣٩، بمعدل متوسط يقدر بـ٥٣١ قضية في اليوم الواحد .
وبحسب إحصاءات رسمية للنيابة العامة، ورد خلال أسبوع من
٢٧ ـ ٣/ ٥ /١٤٣٩، في جميع مناطق المملكة ٣٤٧٤ قضية، فيما ورد في الأسبوع الثاني من تاريخ
٤ ـ ١٠/ ٥/ ١٤٣٩، ٣٧٠٥ قضايا، بينما ورد خلال الأسبوع الثالث من ١١ ـ ١٧/ ٥/ ١٤٣٩، ٣٩٧٠ قضية.
وبحسب إحصاءات النيابة، فقد كان توزيع القضايا ثابتا في المناطق خلال الأسابيع الثلاثة، إذ تصدرت منطقة الرياض عدد القضايا الواردة لفروع ودوائر النيابة بنسبة ٣١ % من إجمالي القضايا، وجاءت منطقة مكة المكرمة الثانية بـ٢٥ %، ثم المنطقة الشرقية في المرتبة الثالثة بـ١٢ %، فيما سجلت كل من منطقة الباحة ومنطقة الحدود الشمالية أقل نسبة قضايا بـ١ % لكل منطقة، وبالنسبة لنوع القضايا تصدرت قضايا الاعتداء على النفس، والاعتداء على المال، والاعتداء على العرض والأخلاق بنسب متفاوته في الأسابيع الثلاثة، بين ٢٠ ـ ٢٥.%

# تشجيع البيئة الاستثمارية يمنع إلغاء المادة ٧٧

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

الرياض: بندر التركي ٢٠١٨-٠٢-١٤ ١:٥٧ AM
نفت مصادر بمجلس الشورى لـ«الوطن» المطالبة بإلغاء المادة ٧٧ التي أثير حولها العديد من النقاشات، مبينة أن سبب عدم إلغاء هذه المادة الرغبة في أن تكون البيئة الاستثمارية في المملكة جاذبة وفقا للمعايير التنافسية الدولية، دون الإضرار بالطرفين، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار وجود العديد من الشركات الصغيرة التي لا يمكن مطالبتها بدفع أكثر من التعويض.
إضافة على المادة ٢١٤
كشفت المصادر أن «لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى تدرس إضافة على المادة ٢١٤ تجعل من اختصاص الجهات المعنية الفصل في الخلافات الناشئة عن مقدار التعويض المقرر في المادة ٧٧، لو وجدت حالة كان التعويض فيها قليلا، بالمقارنة بعدد سنوات خدمة العامل، بالإضافة إلى تعديل استحقاق العامل المتضرر من

إنهاء العقد ليكون أجر شهر عن كل سنه من سنوات الخدمة، وبحد أقصى ٥ أشهر بدلا من ١٥ يوما والمعمول به في النظام الحالي.«

رفع التعويض

عن المادة ٧٧ وهي صلب الدراسة، أوضحت بخاري أنه «في النظام الحالي يستحق الطرف المتضرر سواء كان العامل أو صاحب العمل، أجر ١٥ يوما عن كل سنة من سنوات الخدمة في العقد غير المحدد، ويستحق أجر المدة الباقية في العقد المحدد، لذلك تم التفريق في المقترح المرفوع من اللجنة بين ما يستحقه العامل باعتباره الجانب الأضعف، وما يستحقه صاحب العمل، بأن يستحق العامل المتضرر من إنهاء العقد أجر شهر عن كل سنة من سنوات الخدمة، وبحد أقصى ٥ أشهر في العقد غير المحدد كأجر للمدة الباقية، كما يجوز اتفاق الطرفين على تعويض يتجاوز القدر المحدد في هذه المادة.«

تعديل التعريفات

قالت عضو مجلس الشورى الدكتورة سامية بخاري لـ«الوطن»، إن «المجلس صوت مؤخرا بنسبة عالية بالموافقة على ملاءمة المقترح المقدم من لجنة الشؤون الاجتماعية بخصوص تعديل ٣ مواد من نظام العمل، ومنها المادة الثانية، والتي تعنى بالتعريفات، حيث تم تعريف المراد بإنهاء العقد لسبب غير مشروع، وهو غير موجود في النظام الحالي، حيث تم تعريفه بفسخ العقد في غير الحالات الواردة في المادة ٨٠، وترك العمل في غير الحالات الواردة في المادة ٨١، وذلك أن هاتين المادتين حددتا الحالات المشروعة، وما سوى ذلك يعتبر غير مشروع.«

حقوق صاحب العمل

أبانت بخاري، أنه «إذا تضرر صاحب العمل بترك العامل للعمل، وكان الترك غير مشروع يستحق أجر ١٥ يوما عن كل سنة، وبحد أقصى ٣ أشهر في العقد غير المحدد، أو أجر المدة الباقية في العقد المحدد المدة، وكان الدافع لهذا التعديل عدم المساواة بين ما يترتب على العامل عند تركه العمل، وما يترتب على صاحب العمل عند فصله العامل، حيث ترتب على صاحب العمل ضعف ما يترتب على العامل وهو الجانب الأضعف.«

# اتفاقيتان ومذكرتا تفاهم مع ٤ دول

# تعديلات في تنظيم هيئتي الإعلام المرئي والمسموع ورعاية الأشخاص ذوي الإعاقة ونظام الإجراءات الجزائية

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م

رابط الخبر

الرياض: واس ٢٠١٨-٠٢-١٤ ١:٥٦ AM

وافق مجلس الوزراء في جلسته التي عقدت أمس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، حفظه الله، في قصر اليمامة بمدينة الرياض، على تعديلات تنظيم الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع، ونظام الإجراءات الجزائية، وكذلك تنظيم هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة.

مضامين ثرية

في مستهل الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج استقباله وزيرة خارجية الهند سوشما سواراج، ووفد مجموعة الشرق الأوسط في حزب المحافظين البريطاني.
وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد، عقب الجلسة، أن المجلس شدد على مضامين كلمة خادم الحرمين الشريفين لدى استقباله ضيوف المهرجان الوطني للتراث والثقافة (الجنادرية ٣٢) من الأدباء والمفكرين، وما اشتملت عليه من تأكيد على أهمية الثقافات بصفتها مرتكزا أساسيا في تشكيل هوية الأمم وقيمها، وأن في تنوعها وتعددها واحترام خصوصية كل ثقافة مطلبا للتعايش بين الشعوب وتحقيق السلام بين الدول، وأن تعزيز البعد الثقافي مهم لخدمة السلم والأمن الدوليين.
وثمن المجلس ما عبر عنه المكرمون وضيوف المهرجان من شكر وتقدير لخادم الحرمين الشريفين على إسهاماته وجهوده الكبيرة في خدمة قضايا الأمتين العربية والإسلامية، والسلم والأمن الدوليين، وخدمة الثقافة والتراث.
ورفع مجلس الوزراء الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين على دعمه لتوفير المياه المحلاة من محطات متنقلة لمواجهة الطلب المتزايد على المياه المحلاة في المملكة، منوها بما حققته المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة من جهود في رفع إنتاج المياه المحلاة خلال عامين من ٣,٥ إلى ٥ ملايين متر مكعب يوميا دون زيادة في التكاليف الرأسمالية، وتميزها بوصفها أكبر منشأة منتجة لمياه البحر المحلاة في العالم.
مستجدات الأحداث
بين العواد أن المجلس استعرض بعد ذلك تطورات الأحداث ومستجداتها في المنطقة والعالم، وجدد في هذا السياق إدانة المملكة واستنكارها الشديدين لقصف نظام الأسد للغوطة الشرقية واستخدام الأسلحة الكيماوية، وعدّ هذا العمل العدواني انتهاكا صارخا للقوانين الدولية، ولا يتماشى مع الجهود الدولية الهادفة إلى حل الأزمة السورية سياسيا، وفق مبادئ إعلان (جنيف ١) وقرار مجلس الأمن الدولي ٢٢٥٤.
وعبر عن عزاء ومواساة المملكة حكومة وشعبا للرئيس فلاديمير بوتين رئيس روسيا الاتحادية ولحكومة وشعب روسيا الاتحادية في ضحايا سقوط الطائرة الروسية المدنية.
اتفاقيات وتفاهمات
أفاد العواد بأن المجلس اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، وقد انتهى إلى ما يلي:
أولا:
بعد الاطلاع على ما رفعه وزير البيئة والمياه والزراعة، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣/ ٢) وتاريخ ١٠/ ٣/ ١٤٣٩، وافق المجلس على اتفاقية في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها بين المملكة والأردن، الموقعة في مدينة عمّان بتاريخ ٢٨/ ٦/ ١٤٣٨، وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.
ثانيا:
وافق المجلس على تفويض وزير البيئة والمياه والزراعة -أو من ينيبه- بالتباحث مع الجانب العراقي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الزراعي بين حكومة المملكة وحكومة العراق، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.
ثالثا:
وافق المجلس على تفويض وزير العمل والتنمية الاجتماعية -أو من ينيبه- بالتباحث مع الجانب السوداني في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجالات الرعاية والضمان والتنمية الاجتماعية بين وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة ووزارة الرعاية والضمان الاجتماعي في السودان، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.
رابعا:
بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من الهيئة العامة للطيران المدني، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٨٠/ ٥٧) وتاريخ ٢١/ ١/ ١٤٣٩، قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة المملكة وحكومة موريشيوس، الموقعة في مدينة (ناسو) بتاريخ ٩/ ٣/ ١٤٣٨، وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.
تعديلات
خامسا:
قرر مجلس الوزراء تعديل اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٤٢) وتاريخ ٢١/ ٣/ ١٤٣٦، وذلك على النحو الوارد في القرار.

سادسا:
بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الثقافة والإعلام، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٢١ ـ ١٨/ ٣٩/ د) وتاريخ ٣٠/ ٤/ ١٤٣٩، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعديل تنظيم الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٢) وتاريخ ١٦/ ١٠/ ١٤٣٣، وذلك على النحو الوارد في القرار.
سابعا:
بعد الاطلاع على التوصيتين المعدتين في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٦١ ـ ٢/ ٣٨/ د) وتاريخ ٢٣/ ٩/ ١٤٣٨، ورقم (١٩ ـ ١٤/ ٣٩/ د) وتاريخ ٢٥/ ٣/ ١٤٣٩ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تنظيم هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة.
ترقيات
ثامنا:
وافق المجلس على ترقيات بالمرتبتين الخامسة عشرة، والرابعة عشرة، ووظيفة (وزير مفوض)، وذلك على النحو الآتي:
١ـ ترقية عمران بن علي بن محمد العمران إلى وظيفة (مدير عام المياه) بالمرتبة الخامسة عشرة بالمديرية العامة للمياه بمنطقة الرياض بوزارة البيئة والمياه والزراعة.
٢ـ ترقية منصور بن عبدالله بن محمد الرشود إلى وظيفة (مستشار للشؤون الأمنية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.
٣ـ ترقية أحمد بن لالوولدان بن حكمت الله زين الدين إلى وظيفة (مدير عام إدارة تقنية المعلومات) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الشؤون البلدية والقروية.
٤ـ ترقية محمد بن إبراهيم بن عبدالله المسعود إلى وظيفة (مدير عام مكتب الوزير) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.
٥ـ ترقية عبدالعزيز بن محمد بن حمد العمار إلى وظيفة (نائب المدير العام) بالمرتبة الرابعة عشرة بالمديرية العامة للمياه بمنطقة مكة المكرمة بوزارة البيئة والمياه والزراعة.
٦ـ ترقية عماد بن عبدالعزيز بن سعد المهنا إلى وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.
٧ـ ترقية عبدالرحمن بن إبراهيم بن حسين القصيبي إلى وظيفة (رئيس قطاع) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة المالية.
٨ـ ترقية عبدالعزيز بن إبراهيم بن عثمان الدهش إلى وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة المالية.
٩ـ ترقية عبدالكريم بن يحيَ بن عثمان العساف إلى وظيفة (رئيس قطاع) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة المالية.
١٠ـ ترقية صالح بن حميدان بن عبدالعزيز التركي إلى وظيفة (وكيل الوزارة المساعد للشؤون الاقتصادية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة المالية.
١١ـ ترقية محمد بن عبدالله بن علي العسيري إلى وظيفة (وكيل الوزارة المساعد للتنمية الاجتماعية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية.
واطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها التقريران السنويان لوزارة التجارة والاستثمار، وهيئة الإذاعة والتلفزيون عن عامين ماليين سابقين، وقد أحاط المجلس علما بما جاء فيها ووجه حيالها بما رآه.
الصمعاني: التعديلات تقلص إجراءات نظر الدعاوى
ثمن وزير العدل، رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور وليد الصمعاني، قرار مجلس الوزراء القاضي بتعديل اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء في تاريخ ٢١/ ٣/ ١٤٣٦، وقال «التعديلات والإضافات المستمرة التي تطرأ على الأنظمة والتنظيمات واللوائح القضائية وإصدارها تأتي ضمن اهتمام القيادة الرشيدة بالمرفق العدلي، وتجويد التشريعات كافة.«
وأوضح «وافق مجلس الوزراء على تعديل المادة الـ٩٢ من اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية بتركيز الاختصاص النوعي للمحكمة الجزائية ككل»، مبيناً أن هذه التعديلات من شأنها تسريع الإنجاز بما يدعم المنظومة القضائية.

وأشار إلى أن ما أقره المجلس يأتي استكمالًا وتأكيداً لما سبق أن أقر المجلس الأعلى للقضاء من قواعد للتوزيع الداخلي بين دوائر المحكمة الواحدة، بهدف تقليص إجراءات نظر الدعاوى والبت فيها بحكم موضوعي، وأن القواعد وضحت إجراءات ومدد لمراجعة صحة التوزيع من قبل الدوائر القضائية، وعدم خضوع ذلك لمراجعة محكمة أعلى درجة.
وأكد أن تقرير هذه القواعد يأتي لما لاحظه المجلس من حاجة إلى ضبط قواعد التوزيع، لكون غاية ما يقرره المجلس من تخصيص دوائر داخل المحكمة الواحدة إنما هو توزيع تنظيمي داخلي يهدف إلى تسريع عملية التقاضي، وتسهيل إجراءاته في قضايا ذات نوع محدد، ولا يترتب على مخالفته تطبيق الأحكام المتعلقة بالاختصاص النوعي.
وشكر الصمعاني لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز ولولي عهده الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ما يبذلانه من جهود لرفعة الوطن، وازدهاره وتقدمه.

الاقتصادية
جريدة العرب الاقتصادية الدولية

# منصة وطنية لتحصيل مخالفات الجهات الحكومية .. وربطها بـ "أبشر"

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

عبدالله الروقي من الرياض
يعتزم مركز المعلومات الوطني، إنشاء منصة وطنية للمخالفات وربطها بالجهات التي تصدر المخالفة في المملكة، وذلك ضمن استراتيجيته الرقمية الداعمة لبرامج التحول الوطني ٢٠٢٠.
وتهدف هذه المبادرة - اطلعت الاقتصادية على نسخة منها - إلى تخفيض تكاليف إنشاء أنظمة إدارة المخالفات داخل الجهات الحكومية، مع الحرص على تكاملها مع الأنظمة الآلية القائمة كنظام "أبشر."
وسيتولى مركز المعلومات الوطني حفظ البيانات وتشغيلها على أن تقوم الجهات المختصة بتحديد المقابل المالي لتلك المخالفات قبل تطبيقها، وذلك لضبط آلية تحصيل هذه المخالفات ومساهمتها في رفع مستوى الإيرادات غير النفطية.
ويسعى المركز من خلال مبادرته إلى تمكين المواطن والمقيم من التعرف على المخالفات المسجلة عليه في جميع الجهات الحكومية داخل المملكة بطريقة سهلة وآمنة ومن مكان واحد وإتاحة الاعتراض عليها آليا حفظا لحقوق ووقت المواطن.
وتتمثل آلية ربط الجهات الحكومية مع المنصة في ثلاث طرق، الأولى ربط آلي من خلال خدمات الويب بين قواعد بيانات الجهة الحكومية مع خدمات الويب بالمنصة الوطنية للمخالفات.
وثانيها تطوير بوابة على شبكة الإنترنت خاصة في المنصة حتى تستطيع الجهات الحكومية من خلالها تنفيذ جميع إجراءات المخالفات كتسجيل مخالفة وحذفها وتسديدها ودفعها واستعراضها وأخيرا تطوير تطبيق على الأجهزة الذكية لتمكين الجهات الحكومية من تسجيل المخالفات عن طريق الأجهزة المحمولة.
وتستطيع كل جهة حكومية مرتبطة بالمنصة تقسيم مخالفاتها على مجموعات ووضع خصائص مشتركة لكل مجموعة، إضافة إلى وضع قيمة لكل مخالفة أو وضع مخالفة بدون قيمة (إنذار أو عقوبة إدارية).
كما تسمح المنصة الوطنية بإمكانية وضع حد أدنى أو أعلى لقيمة المخالفة وتحديد عدد الأيام التي سوف يتم بعدها مضاعفة قيمة المخالفة، إضافة إلى إمكانية مضاعفة قيمة المخالفة آليا في حال تكرارها، وتحديد ما إذا كانت المخالفة تحذف في حال وفاة صاحبها أو تستمر المطالبة بها.

# خادم الحرمين يوافق على دعم التفتيش البيئي بـ(٢٠٠) وظيفة

المصدر: جريدة الجزيرة ا الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

»الجزيرة» - سلطان المواش:
أعرب رئيس الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة الدكتور خليل بن مصلح الثقفي عن شكره لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز -حفظه الله- وسمو ولي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، بمناسبة الموافقة السامية الكريمة على دعم برنامج (تطوير برنامج التفتيش والتدقيق البيئي) بالهيئة بـ ٢٠٠ مفتش/مراقب بيئي.
كما أثنى على الدعم الذي يقدمه معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة المهندس عبدالرحمن بن عبدالمحسن الفضلي والذي كان له الأثر الكبير في نجاح برامج الهيئة في البيئة والأرصاد وتعد الموافقة السامية أحد إنجازات معاليه.
وأوضح معاليه أن الهيئة تعمل على تقديم الاستدامة البيئية في «رؤية المملكة ٢٠٣٠»، المتمثل في الحد من التلوث بمختلف أنواعه، وقامت بوضع العديد من المبادرات التنفيذية لتحقيق هذا الهدف ضمن برنامج التحول الوطني (٢٠٢٠م)، الأمر الذي سيسهم -بمشيئة الله- في خفض التكلفة السنوية للتدهور البيئي في المملكة.
مؤكدا أن دور التفتيش البيئي محوري في الحد من التلوث من خلال تعزيز الرقابة على التزام الجهات العامة والمعنية بالنظام العام للبيئة والمقاييس والمعايير البيئية الصادرة عن الهيئة، وكذلك من أجل توسيع نطاق التفتيش البيئي من ٧ مناطق حالياً إلى كافة مناطق المملكة للتمكين من مراقبة مستويات التلوث والاطلاع على تطبيق النظام العام للبيئة، حيث تعتمد حاليا عمليات التفتيش التي تقوم بها الهيئة على (٦٨) مراقبا وأخصائيا بيئيا من موظفيها، و(٤٨) مفتشا بيئيا سعوديا فقط، وأن الموافقة السامية أتت انطلاقا من الحاجة التي تقتضي توسعة برنامج التفتيش البيئي، بإضافة ( ٢٠٠ مفتش/ مراقب بيئي سعودي) بمؤهلات علمية مناسبة، يتم توظيفهم وتجهيزهم للعمل في التفتيش البيئي على المنشآت لمدة ٣ سنوات قادمة، وسيكون لهذا البرنامج الأثر الواضح بتعظيم الالتزام البيئي، مشيرا إلى أهمية التوسع في أعمال التفتيش البيئي على المنشآت لتغطية أعمال الرقابة البيئية بكافة مناطق المملكة الإدارية، والارتقاء بمستوى امتثال الجهات العامة والمعنية بالنظام العام للبيئة والمقاييس والمعايير البيئية الصادرة عن الهيئة، بما يدعم جهود الهيئة في الحد من التلوث بمختلف أنواعه، ويسهم في تخفيض الكلفة السنوية للتدهور البيئي في المملكة، وحماية الصحة العامة وتحسين جودة الحياة.

# شمول الدعاوى المالية دون ٢٠ ألف ريال لجميع أحكام المحاكم

المصدر: جريدة الجزيرة الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

»الجزيرة» - الاقتصاد:
علمت «الجزيرة» بشمول قرار المجلس الأعلى للقضاء الأحكام الصادرة في الدعاوى المالية التي لا تزيد عن ٢٠ ألف ريال من جميع المحاكم، أياً كان سبب الاستحقاق، حيث تُعدّ من الدعاوى اليسيرة التي لا تقبل الاعتراض بالاستئناف مرافعة أو تدقيقاً.
واستشهد المجلس الأعلى للقضاء في ذلك بأمثلة للأحكام المشمولة، مثل: الحكم الصادر من المحكمة الأحوال الشخصية في دعوى بصداق لا تزيد عن عشرين ألف ريال، والحكم الصادر من المحكمة العامة في دعوى بأجرة عقار لا تزيد عن عشرين ألف ريال، والحكم الصادر من المحكمة العمالية بأجرة عامل لا تزيد عن ٢٠ ألف ريال، والحكم الصادر من المحكمة التجارية في دعوى مالية تجارية لا تزيد عن ٢٠ ألف ريال، والحكم الصادر من المحكمة الجزائية في دعوى خاصة مالية بسبب جنائي لا تزيد عن ٢٠ ألف ريال.
فيما أوضح المجلس الأعلى للقضاء أنه لا يدخل في قرار المجلس (الأحكام الصادرة بدفع مبلغ شهري أو نحو ذلك دون تحديد أعلى للمبلغ الإجمالي المحكوم به لا يزيد عن عشرين ألف ريال، كالحكم بدفع نفقة شهرية مقدارها ألف ريال لأنه لا يعلم الحد الأعلى للمبلغ المحكوم به حتى يتحقق من شموله بقرار المجلس المذكور من عدمه.

# الضمان الصحي يوقّع اتفاقية لتوفير الرعاية الصحية لليتامى والأرامل وأسر الشهداء

المصدر: جريدة الجزيرة الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

» «الجزيرة» - المحليات:
وقّعت الأمانة العامة لمجلس الضمان الصحي التعاوني مذكرة تفاهم للعمل في مجالات الدعم الفني والتوعوي في التأمين الصحي مع جمعية كنف الخيرية، وهي جمعية خيرية غير ربحية تعمل في مجال توفير الرعاية الصحية لفاقدي المُعيل من الأرامل والأيتام وأسر الشهداء ومن في حكمهم.
وقال الأمين العام لمجلس الضمان الصحي التعاوني سعادة الأستاذ محمد بن سليمان الحسين في كلمة ألقاها بين يدي توقيع الاتفاق: «نعلن التزامنا في مجلس الضمان الصحي التعاوني بالعمل على مساعدة الجمعية في تحقيق رؤيتها وأهدافها تجاه المجتمع في مجال التأمين الصحي التعاوني وفتح قنوات التواصل بين الجمعية وأطراف العلاقة التأمينية بما يخدم حقوق المؤمّن لهم والتعاون مع إدارتها والمشاركة الاجتماعية معها جنباً إلى جنب في مجالات التوعوية بالتأمين والتثقيف الصحي، لا سيما أن «كنف» تستهدف شريحة الأرامل والأيتام وأسر الشهداء التي تتطلب عناية خاصة ولها حق على

كافة هيئات وأفراد المجتمع بما يستوجب الاهتمام والعناية بها، كما نؤكّد في المجلس عزمنا على بناء شراكة معرفية بين الطرفين تهدف إلى نقل المعرفة والتجارب من خلال برامج توعوية أو تدريبية، في كافة المجالات التي نختص بها».
مشيراً إلى أن الأمانة العامة للضمان الصحي التعاوني قامت منذ وقت مبكر بالعمل على تطوير مشروع خطة إستراتيجية حتى العام ٢٠٢٠ وضعت ضمن أولوياتها التأسيس والمساهمة في شتى المجالات ضمن جهود المجلس على صعيد المسؤولية المجتمعية المؤسسية واتساقاً مع مبادراتنا الاجتماعية المتعددة التي ترمي جميعها نحو توطيد وترسيخ قيم التكافل والتعاون بين مجلس الضمان الصحي التعاوني والمجتمع بمؤسساته وجمعياته العاملة لخيره وبره.
من جانبه أشاد الأستاذ محمد بن سعد الفراج رئيس مجلس إدارة جمعية كنف الخيرية بالدور المهم الذي يضطلع به مجلس الضمان الصحي ومبادراته في إطار المسؤولية المجتمعية، مؤكداً أن هذه الاتفاقية تمثِّل نقلة مهمة للجمعية ودعماً قوياً لنشاطها ومبادراتها في مجال توفير الدعم لنشاطات واهتمامات الجمعية بما يدعم مسيرتها ويحقق لها الاستمرار والاستدامة في خدمة هذه الشرائح المجتمعية المهمة.

# أكّد أن الأمر الملكي سيعزز وضع شركات المقاولات ويسرع تنفيذ المشاريع • قطاع الأعمال": حصر وسداد المستحقات سينعش التجارة والاستثمار

المصدر: جريدة الجزيرة الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

»الجزيرة» - الاقتصاد:
أكَّد قطاع الأعمال السعودي أن القرار الملكي بحصر مستحقات القطاع الخاص المتأخرة وتعجيل سدادها سينعش وينشط الحركة التجارية والاستثمارية، وثمن قيادات مجلس الغرف، صدور الأمر السامي الكريم القاضي بحصر المستحقات والتعجيل بسدادها، فضلاً عن دراسة الأسباب وإيجاد حلول تضمن عدم تأخر المستحقات.
وأعرب رئيس مجلس الغرف المهندس أحمد الراجحي عن امتنانه وشكره للقيادة «حفظها الله» لصدور هذا الأمر السامي الذي يؤكد الحرص والاهتمام بدعم وتفعيل دور القطاع الخاص، وتوقع أن يكون لهذا الأمر السامي مردود إيجابي كبير خلال الفترة المقبلة وذلك من خلال انتعاش وازدهار قطاع المقاولات خاصة أنه يضم العدد الأكبر من المنشآت الصغيرة والمتوسطة التي تشكل٩٠ في المائة من حجم المنشآت في المملكة. كما سيكون بمنزلة حافز للقطاع للإسهام بفعالية في تنفيذ المشروعات التنموية والخدمية التي تضمنتها الميزانية في أوقاتها المحددة وبأعلى جودة.
وأكَّد الراجحي أن الأمر السامي من شأنه أن يسهم في دفع عجلة الاقتصاد الوطني وتنشيط الحركة التجارية والاستثمارية في البلاد، فضلاً عن أنه يدل على أن جهود الإصلاح الاقتصادي التي تتبناها رؤية٢٠٣٠ بدأت تؤتي ثمارها على أكثر من صعيد وأنها تتجه نحو المسار الصحيح.
من جانبه نوه نائب رئيس مجلس الغرف الدكتور سامي العبيدي بصدور هذا الأمر السامي كونه يعكس اهتمام القيادة بدور القطاع الخاص وحرصها على تحفيزه وسرعة معالجة مشكلاته والعمل على إيجاد آليات فاعلة تضمن عدم تأخير مستحقات المتعاقدين مع الجهات الحكومية، وهو ما يؤدي إلى زيادة مساهمة القطاع في تحقيق التنمية الاقتصادية، مؤكدًا أن الأمر السامي سينعش حركة الاقتصاد باعتبار أن قطاع المقاولات يعد من أكبر القطاعات الاقتصادية، فضلاً عن أنه من شأنه أن يسهم في تنشيط سوق العمل ووضعه على أعتاب مرحلة جديدة من خلال توظيف الكوادر الوطنية المؤهلة والمدربة، وكذلك دفع عجلة التنمية بما يعزز مسارات الاقتصاد الوطني.

وبدوره أشار نائب رئيس المجلس منير بن محمد بن ناصر بن سعد إلى أن الأمر السامي أكَّد على قوة ومتانة الاقتصاد وتوجهه السليم منذ إطلاق رؤية٢٠٣٠، إلى جانب أنه سيؤدي إلى رفع أداء قطاع المقاولات ويزيد من قدرته الاستيعابية في تنفيذ المشاريع التنموية، فضلاً عن تحفيز القطاع بزيادة الاستثمارات فيه خاصة أنه يعد من أهم القطاعات التي تدعم الناتج المحلي. معربًا عن تفاؤله الكبير بانتعاش قطاع المقاولات، مما يؤكد بأن مستقبله سيكون زاهرًا ومشرقًا.
وأكَّد أمين عام مجلس الغرف الدكتور سعود المشاري أن الأمر السامي راعى مصالح القطاع الخاص والايفاء بوعدها بمعالجة مشكلات هذا القطاع في الوقت المحدد والمناسب، موضحا أن الأمر سيعزز وضع شركات المقاولات ويسرع عملية تنفيذ المشاريع التنموية بأرجاء البلاد المختلفة، كما يزيد دور قطاع المقاولات في تحقيق أهداف رؤية٢٠٣٠ التي تتضمن مشاريع استثمارية في المجالات المختلفة.
الى ذلك قال رئيس لجنة تنمية أعمال المحافظات بغرفة الرياض محمد الحمادي أن القرار اعتبر القطاع الخاص شريكًا للقطاع الحكومي في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة انطلاقًا من مبادرات رؤية٢٠٣٠ التي تعطي للقطاع الخاص دورًا رئيسًا في تحقيق التنمية، ومعالجة المعوقات التي تواجهه لتهيئة بيئة تنافسية تمكن المملكة من تبوؤ موقع تجاري واستثماري ريادي.
ولفت الى أن اهتمام خادم الحرمين الشريفين»حفظه الله» بتشكيل لجنة للحصر تأتي بعد صدور الأمر السامي الكريم بالتحفيز المالي للقطاع الخاص باعتماد ٧٢ مليار ريال.
وتابع الحمادي أن القطاع الخاص فخور بثقة القيادة الرشيدة فيه ونأمل أن يكون عند حسن ظنها.

الرياض

# الشريف الحارثي: توجه لإنشاء مركز لتعقيم المنتجات الغذائية الأولية

# رئيس "الغذاء والدواء" يؤكد أهمية التكامل بين القطاعين العام والخاص لتحقيق الأمن الغذائي

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

مكةً المكرمةً - جمعان الكناني
أكد الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء الدكتور هشام بن سعد الجضعي أهمية العمل التكاملي بين القطاعين العام والخاص لتحقيق سلامة ومأمونية الغذاء والدواء والأمن الغذائي وسلامة الأجهزة والمنتجات الطبية في المملكة، وتوفير البيئة الغذائية السليمة، والاسهام بفاعلية في حماية وتعزيز الصحة العامة.
جاء ذلك في تصريحات صحفية للدكتور الجضعي عقب لقاءه ومسؤولي الهيئة العامة للغذاء والدواء مع اللجنة الوطنية للتغذية والاعاشة والمختصين في القطاع بالغرفة التجارية الصناعية بمكة المكرمة، للتعريف على أهم معايير الهيئة في العمل، وكيفية التواصل معها لحل التحديات التي تواجه قطاع التغذية والإعاشة.
وتحدث الدكتور الجضعي عن مهام ووظائف الهيئة، وأعمالها الميدانية، مبيناً أن العمل يركز على تسجيل المنشآت، من خلال ٢٠٠٠ موظف وموظفة، بنسبة توطين كاملة، لافتاً إلى أن الهيئة تسهم في وضع التشريعات والقوانين والأنظمة المحلية والعالمية الاسترشادية وبعضها إنسانية.
وتابع: يكون التطبيق الميداني لأعمال الهيئة من خلال العديد من المنافذ والأسواق المحلية، ونركز على تسجيل المنشآت ومصانع الأغذية، وقريباً سيتم ادراج المستودعات الكبيرة الخاصة بالأغذية.

ولفت إلى أن زيارته إلى غرفة مكة المكرمة مقر اللجنة الوطنية للتغذية والاعاشة ناقشت ما يمكن أن يتوفر من ناحية سلامة الأغذية لصالح المستهلك باعتباره الركن الأساسي والهام في هذا الصدد، وكيف يمكن أن تعمل الهيئة بشكل يساعد المستثمرين والتجار، منوها بعمل اللجنة الوطنية للتغذية والإعاشة، على أداءهم في هذا الجانب.

بدوره، أعتبر مروان بن عباس شعبان نائب رئيس مجلس إدارة غرفة مكة المكرمة رئيس اللجنة الوطنية للحج والعمرة أن توفير التغذية والاعاشة في موسم الحج من المهام الجسيمة التي يقوم بها جمع من العاملين في القطاع، مبينا أن غرفة مكة المكرمة تعمل جهدها ليكون لهذا القطاع اسهاماً فاعلاً في زيادة الإنتاجية والتنافسية، وتحسين الأداء، لتقديم خدمة راقية تليق بهذا البلد الطاهر وإنسانه الذي عرف عنه الجود والكرم والإيثار.

وقال إن الاستثمار في مجال إعاشة الحجاج من الأعمال ذات المردود الاقتصادي الجيد، حيث توضح التقارير أن مؤسسات التغذية والإعاشة قدمت نحو ٧٠ مليون وجبة ساخنة وجافة في موسم حج ١٤٣٧، بلغت قيمتها الإجمالية نحو ٨ مليارات ريال.

وتابع شعبان: توفر الشركات مطابخ خاصة لإعداد الوجبات لا تقل مساحة الواحد منها عن ٦٠٠ متر مربع، إضافة إلى مطابخ مركزية، وقد ارتفع الاستثمار في هذا المجال بعد أن بدأ إلزام شركات حجاج الداخل التعاقد مع شركات إعاشة مرخصة من الجهات المعنية، كما أنه ليس ببعيد أن يضم لهذا العمل أيضًا أمر إعاشة المعتمرين، لتتم الاستفادة من عوائد أكثر من ١٠ ملايين زائر سنوياً إلى مكة المكرمة، وهذا من شأنه رفع عدد الشركات من ١٥٠ شركة، فضلاً عن تحسين الأوضاع الاقتصادية وتقليص قائمة البطالة بين المواطنين، وهذا أمر يحتاج إلى لقاءات متواصلة لتطوير وتحسين خدمات الاعاشة لتتسق مع رؤية المملكة ٢٠٣٠ التي تستهدف ستة ملايين حاج و٣٠ مليون معتمر.

من جهته، كشف الشريف شاكر بن عساف الحارثي عضو مجلس إدارة غرفة مكة المكرمة رئيس اللجنة الوطنية للتغذية والاعاشة عن تبني اللجنة فكرة انشاء مركز لتعقيم المنتجات الزراعية الأولية من الخضروات والورقيات والفواكه والتمور، التي تدخل إلى مكة المكرمة من مناطق المملكة، وهو ما أكدته الهيئة بوجود كم مقدر من المبيدات بهذه الخضروات والورقيات، والفواكه والتمور، فكان الرأي بأن يقوم القطاع الخاص باستثمار وانشاء المركز لتعقيم كل المنتجات الزراعية.

وتابع: قدمت إحدى الشركات الدولية عرضاً حول تقنية تعقيم المواد الغذائية، وذلك من خلال تحالف دولي غذائي صاحب براءات ملكية لهذه التقنياءت وقد وجد هذا الطرح استحسانا وتأييدا من الهيئة.

ولفت رئيس اللجنة الوطنية للتغذية والاعاشة إلى أنهم سيبدؤون في الإجراءات فورا لمعرفة المتطلبات، والآلية المتبعة ومساحة الموقع، حتى تتضافر الجهود لانشاء هذا المركز لتحقيق السلامة المطلوبة في الغذاء المقدم للمستهلك في مكة المكرمة من حجاج ومعتمرين ومواطنين.

وأوضح أن زيارة الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء ورؤساء الأقسام في الهيئة خطوة استثنائية، حيث اطلعوا على رسالة ورؤية وأهداف اللجنة، والتوصيات التي عملت على تحقيقها، والتي تمت بتضافر جهود الجميع.

ولفت الشريف إلى إعادة الدعوة لوضع منظومة الاعاشة والتغذية تحت مظلة الهيئة وتشريعاتها المنظمة للقطاع، وتقديم الطروحات لتطوير القطاع، معتبراً أن اللقاء كان خطوة ايجابيه قدمتها الهيئة بثوبها الجديد لتكريس مفهوم الدور الحقيقي المناط بها، وأبدت الهيئة كل التجاوب منوهة بجهود اللجنة.

وقال إن الدكتور هشام الجضعي أفاد بأن الهيئة ستكون شريكا استراتيجيا للجنة والقطاع لتحقيق كل آماله، وصولا لتفعيل الشراكة الحقيقية بين القطاعين العام والخاص من خلال انشاء اكاديمية ومعاهد للتدريب والتأهيل، وأيضاً أن تأخذ الهيئة الريادة في أن تكون هي صاحبة الرقابة الأولى بالتعاون والتضافر مع وزارة الشؤون البلدية والقروية ووزارة الزراعة والوزارات المعنية لمراقبة صحة وسلامة الغذاء.

# صندوق النقد الدولي ومستقبل التنمية

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

## عبلة المرشد

تصاغ سياسات صندوق النقد بما يتوافق مع سياسات الدول الرأسمالية الاحتكارية، ولذلك فهو مؤسسة سياسية وليست تعاونية، وهو وسيلة للاحتكار الاقتصادي والسياسي وليس الإنمائي

يعد صندوق النقد الدولي أهم مؤسسة دولية تُعنى بشؤون السياسات الاقتصادية الكلية (النقدية والمالية)، وهو وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، أُنشئت بموجب المعاهدة الدولية عام ١٩٤٥؛ ويقوم الصندوق على فكرة أن النمو الاقتصادي القوي يعتمد بدرجة رئيسية على تحقيق الاستقرار الاقتصادي الكلي؛ وإقامة إطار مؤسسي أساسي لاقتصاد السوق؛ والانفتاح على الاقتصاد العالمي؛ وانتهاج سياسات هيكلية تتماشى مع متطلبات السوق.

وتكمن أهمية صندوق النقد الدولي في أنه يعد من أهم المصادر التمويلية التي تقوم بتمويل وإقراض البلدان المختلفة وليس الأفراد، وذلك لمساعدتها في حالة حدوث مشكلة اقتصادية أو عجز في ميزان المدفوعات، كما أنه يقوم برسم السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية للبدان التي تعاني من مشاكل اقتصادية لمساعدتها في أن تأخذ المسار الصحيح. وتتكون المصادر المالية للصندوق من اشتراكات الدول الأعضاء من خلال حصص نقدية تدفعها الدولة نظير عضويتها، وتتمتع الدولة بأكبر عدد من التصويت بناء على ما تقدمه من حصة مالية لعضويتها، وتمثل الولايات المتحدة الحصة الأهم بامتلاكها ٢٠ % من حصص الصندوق.

ويستهدف الصندوق العمل على تعزيز سلامة الاقتصاد العالمي، من خلال منع وقوع الأزمات في النظام الاقتصادي العالمي، عن طريق تشجيع البلدان المختلفة على اعتماد سياسات اقتصادية سليمة، هذا إلى جانب استفادة الدول الأعضاء من موارده عند حاجتهم إلى التمويل المؤقت لمعالجة ما يتعرضون له من مشكلات في ميزان المدفوعات، كما يهتم صندوق النقد الدولي بالإشراف على السياسات الاقتصادية للبلدان الأعضاء في أداء الاقتصاد الكلي، وذلك يشمل: الأداء في الإنفاق الكلي وعناصره الأساسية مثل، الإنفاق الاستهلاكي، واستثمارات الأعمال، والناتج المحلي، وتوظيف العمالة والتضخم، بالإضافة إلى ميزان المدفوعات في البلد «المعني» أي ميزان معاملاته مع بقية العالم.

ويوجه صندوق النقد الدولي اهتماماً كافياً للسياسات الهيكلية التي تؤثر على أداء الاقتصاد الكلي بما في ذلك سياسات سوق العمل التي تؤثر على سلوك التوظيف والأجور، كما يقوم بتقديم المشورة لكل بلد عضو حول كيفية تحسين سياسته في هذه المجالات، بما يتيح مزيداً من الفاعلية في السعي لبلوغ أهداف وطنية مقصودة مثل ارتفاع معدل توظيف العمالة، وانخفاض التضخم، وتحقيق النمو الاقتصادي المستدام دون أن يؤدي إلى مصاعب كالتضخم ومشكلات ميزان المدفوعات.

وتلجأ الدول إلى طلب مساعدة صندوق النقد الدولي عندما تواجه مشكلة في ميزان المدفوعات، وتكون هذه المساعدة في شكل قروض وتوصيات مالية ضمن برنامج يتم تحديد فترته الزمنية، ويطلق على ما يشتمله البرنامج من سياسات مالية واقتصادية «برنامج التصحيح الاقتصادي»، ويعتبر التصحيح جُملة من السياسات الاقتصادية والمالية التي تستهدف معالجة الاختلالات في توازن الاقتصاد الكلي داخلياً وخارجياً، والوصول إلى معدلات نمو عالية، مع تحقيق الاستقرار الاقتصادي، ويشمل التصحيح الاقتصادي؛ الاستقرار الاقتصادي؛ والإصلاح الهيكلي على السواء، لإحداث التحول بالحجم المطلوب، وذلك يتطلب إحداث تغييرات في المؤسسات حتى تصبح في موضع المساءلة أمام الجميع، ولن تتحقق النتائج ما لم يكن هناك التزام طويل الأجل من جانب الحكومات وشركائها، للمساعدة في تحقيق أهدافها وتطلعاتها .

ومما يجدر التنويه إليه أنه يمكن أن تتم عملية التصحيح الاقتصادي بمساعدة صندوق النقد الدولي أو بدونه، ولكن في الغالب الدول النامية التي تتمتع بعضوية الصندوق تُجبر على إنجاز التصحيح عبر تطبيق سياسات الصندوق لحاجتها

الملحة للحصول على التمويل الذي يوفره صندوق النقد، سواء من مصادره الخاصة، أو من مصادر أخرى مثل البنك الدولي والمؤسسات التابعة له والمنظمات الأخرى.
وبالاطلاع على تجارب دول عربية وغيرها من الدول النامية التي استعانت بالصندوق (ماليزيا وأخواتها) وبعض الدول الإفريقية، يتبين أن سياسات صندوق النقد الدولي لم تستهدف تصحيح الاختلالات المالية في موازين المدفوعات، بقدر ما تستهدف فرض حزمة كاملة من الإجراءات المالية والنقدية والاقتصادية التي تُعبر عن رؤية الصندوق المالية، التي يحكمها صوت الدول الرأسمالية الكبرى، وعلى رأسها الولايات المتحدة، والتي أهمها: تحرير أسواق المال والتجارة، وإزاله الحواجز لانسياب السلع والتدفقات النقدية، وتقليص الخدمات الحكومية، ووقف الدعم، وتطبيق سياسة الخصخصة لتوسيع السوق الرأسمالي، وتأمين فرص أرحب للاحتكارات الرأسمالية.
ولقد كان للأردن ولبنان ومصر والجزائر وغيرها من البلدان العربية تجارب مريرة في هذا المجال، فقد أسهمت توصيات وإملاءات صندوق النقد الدولي في تعميق الأزمات المالية والاقتصادية، بل وحتى النتائج الضعيفة التي حققتها بتخفيض متواضع في موازين المدفوعات كانت مؤقتة ولا تحقق تنمية مستدامة، وتأتي على حساب العمال والشرائح الوسطى في المجتمع، كونها ناجمة عن فرض الضرائب والرسوم الجائرة، خصوصا الضريبة العامة على المبيعات والضريبة الخاصة وغيرها من الضرائب غير المباشرة، التي يتحمل عبئها الفقراء، وقد لجأت الحكومات إلى تقليص الإنفاق على الخدمات العامة وخفض عائدات الطبقة العاملة من الإنتاج باسم «التصحيح الاقتصادي»، والتي تعتبر السياسة المالية والضريبية أهم أدواتها؛ والذي أدى إلى إحداث تغيرات ملموسة في التركيبة الاجتماعية باتساع طبقة الفقراء واضمحلال الطبقة الوسطى، وتركيز الثروة بين الطبقة الطفيلية؛ أما نتائج برامج الصندوق فقد أغرقت البلدان العربية بالأزمات الاقتصادية والاجتماعية والتنموية، والذي أكدته اعترافات مسؤولي الصندوق النقد الدولي ذاته؛ بأن السياسات التي اتبُعت في هذه البلدان تسببت في تفاقم عدم المساواة في الدخول، محذرة بضرورة اتباع سياسات مالية لعلاج تلك المشكلة، بالتوسع في ضرائب الدخل التصاعدية والإنفاق على التعليم والصحة.!
ولعله من المناسب الإشارة إلى إن الظروف التي تأسس فيها صندوق النقد الدولي كانت لصالح الدول المتقدمة بعد الحرب العالمية الثانية، وهو معني بشكل أساسي بالنظر في تحقيق التنمية لتلك الدول، وليس الدول النامية التي يطبق عليها الصندوق الشروط القاسية عند اللجوء إليه للإقراض، فصندوق النقد الدولي هو أداة في يد الدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة، ويتم استخدامه بما يتوافق وخدمة سياساتها وأغراضها، وتكمن مشكلة صندوق النقد الدولي في كونه أداة لتحقيق الأهداف والأغراض السياسية للدول المتقدمة، وبذلك يتحول الصندوق من دوره كمؤسسة تعاونية إلى مؤسسة سياسية، والذي ترتب عليه تسيس قرارات الصندوق الذي أدى إلى النتائج التالية:
١ .تشجيع البلدان النامية على الاستدانة الخارجية وتكبيلها بشروط الدين الخارجي لإحكام السيطرة على الاقتصاديات النامية.
٢ .هيمنة الدول الرأسمالية الغنية على قرارات صندوق النقد الدولي.
٣ .عدم الاهتمام بالتنمية في الدول النامية وجعل أسواقها مفتوحة لتصريف السلع الرأسمالية الكاسدة وبأسعار مرتفعة واستغلال ثروات تلك البلدان وتحويلها للخارج.
ولقد أرادت تلك الدول أن يكون صندوق النقد الدولي أداة بيدها لتنفيذ مشاريعها في الإقراض الخارجي، وخلق الفرص الذهبية لاستثماراتها في الدول النامية، ولهذا تصاغ سياسات صندوق النقد بما يتوافق مع سياسات الدول الرأسمالية الاحتكارية، ولذلك فهو مؤسسة سياسية وليست تعاونية، وهو وسيلة للاحتكار الاقتصادي والسياسي وليس الإنمائي.

الحياة
AL HAYAT

# منح الجنسية لأبناء السعودية.. استكمال لأهليتها الحقوقية

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط الخبر

## محمد المختار الفال

وافقت غالبية أعضاء مجلس الشورى على درس مقترحين لتعديل نظام الجنسية العربية السعودية، الأمر الذي سيمكن أبناء السعوديات من الحصول على جنسية الأم حال اعتماد التعديلات. «الحياة» ٧ شباط (فبراير) ٢٠١٨.

ودافع مقدمو ومؤيدو المقترحين بأن نظام الجنسية لم يطرأ عليه تعديل جوهري منذ عشرات السنين، وأن منح الجنسية لأبناء السعوديات، بغض النظر عن مكان الولادة، «يهدف إلى حماية النسيج الاجتماعي من أي شكل من أشكال التمييز»، فيما أشار بعضهم إلى أن معالجة هذا الملف «يتلافى المشكلات الاجتماعية والأمنية التي تنشأ من حرمان أبناء الأم السعودية من الجنسية السعودية.«

وهذا القرار أثار النقاش القديم المتجدد حول هذا «الملف المزمن» الذي يؤرق فئة متنامية من بنات هذا الوطن، ومن يتصل بهن من البنين والبنات، ومن الطبيعي أن تتباين الآراء في قضية وطنية مهمة كهذه، فكل فريق يدافع عن موقفه ويشرح الأسباب ويقدم الحجج المؤيدة لرأيه بما يرى أنه المصلحة الوطنية.

وفي إطار النقاش الموضوعي الباحث عن الحق والمصلحة، بعيداً عن تلك الآراء المتطرفة في الجانبين، نشير إلى أن تطور الأنظمة في المملكة يتبع أسلوب التدرج، بحسب الحاجة ومقتضيات الظروف، إذ منح زوجة السعودي حق الحصول على جنسية زوجها، بعد الارتباط وقدومها إلى المملكة والاستقرار بها، ثم أصبح الإنجاب شرطاً للحصول عليها، ثم أعطيت، أخيراً حقوق «زوجة مواطن». ولا شك في أن أوضاع مئات الآلاف من الشباب (ذكوراً وإناثاً) الذين تربطهم بهذه الأرض وقيم أهلها رابطة الدم والنشأة والانتماء الحقيقي تستدعي النظرة الموضوعية المحققة للعدالة والمستجيبة للروابط الإنسانية السامية، وهو ما مثله قرار غالبية أعضاء مجلس الشورى، مع التقدير لموقف الأصوات المعارضة واليقين بأنها تنطلق من البحث عما يحقق مصلحة الوطن، وقد تعاملت الدولة في السابق مع هذا الموضوع بما يراعي المشاعر الإنسانية ويؤكد التقدير لحقوق المواطنة السعودية، حين أعطيت الأم حق كفالة أبنائها وحق استقدامهم من الخارج إذا لم تكن عليهم ملاحظات أمنية تحول دون ذلك، وتحملت الدولة رسوم إقاماتهم وصدرت التعليمات بمعاملتهم في الدراسة وسوق العمل معاملة السعوديين.

وإذا نظرنا إلى مبررات المعارضين، في الشورى، لمنح أبناء السعودية جنسية أمهم، نجدها تستند إلى معطيين: «شرعي» يناقش الموضوع من زاوية نسبة الأولاد إلى آبائهم، و«اقتصادي» يرى أن المنح يشكل ضرراً اقتصادياً، وأعتقد أن «محاصرة» النقاش في دائرة النسب الشرعي يخرج القضية من إطارها التنظيمي، الذي للدولة فيه متسع شرعي يتصل بكثير من المستجدات وما تقتضيه المصلحة، فمنح الجنسية له مسوغاته، ومنها الإلحاق بالآباء بحكم النسب الشرعي، ولكن منها أيضاً قرار ولي الأمر، وحق تقدم من ولد على أرض المملكة للحصول على الجنسية، فإذا أضيف إلى تلك المسوغات وغيرها حق الأم، بوصفها مواطناً كامل الأهلية، عليه من الواجبات وله من الحقوق ما لشقيقها الرجل، ومن الحقوق المهمة لهذا المواطن «المرأة» أن يكتسب أولاده، الذين هم ثمرة اختياره المشروع، ما يؤكد ارتباطهم بوطنه ووطنهم.

أما القول إن منح الجنسية لأبناء السعوديات «يسبب ضغطاً على الموارد الطبيعية»، فهو كلام متعجل لم يتأمل الواقع ويقدر متطلبات المستقبل، فالواقع يقول إن بلادنا تحتضن أكثر من تسعة ملايين أجنبي، وتستقبل أكثر منهم سنوياً للحج والعمرة، وتخطط لمضاعفة الأعداد لتحقيق أهداف الرؤية ٢٠٣٠، واستمرار النمو الطبيعي في بلاد وهبها الرزاق ثروات طبيعية ومعنوية عريضة، واستثمار كنوزها الظاهرة والكامنة يحتاج إلى قوى بشرية مرتبطة بها ارتباطاً حقيقياً وليس ارتباط من «يغتنم» المواسم ثم يطير، وأبناء السعوديات «المواطنون» بحكم الواقع، لا يزيدون على مئات الآلاف، في أعلى التقديرات، ويشكلون طاقات شابة، يحمل كثير منهم مؤهلات علمية ومهارات مهنية لا تقل عما يحمله غالبية الوافدين الذين يستقدمون بعقود عالية التكاليف،

١ -وهذه الفئة من «المواطنين أبناء المواطنات» تضم أطباء وطبيبات، ومهندسين ومعلمات، وخبراء إداريين ومستشارين، ورواد ورائدات أعمال، يشعرون بالقلق وعدم الاستقرار، والمصلحة تتطلب أن يوفر لهم وطن أمهاتهم ووطنهم، الذي لا يعرفون غيره، هذه الحاجة الضرورية للحياة الكريمة، فليس من المصلحة أن نهدر طاقات بأيدينا ثم نبحث عنها خارج الحدود، والاتجاه إلى الاستفادة من «المواليد» في الحقل الرياضي دليل على وجاهة الرأي الداعي إلى تمكين أبناء السعوديات من الانتظام في حياة مجتمع لا يعرفون غيره. وقضية اجتماعية واقتصادية وتنموية وإنسانية وسياسية، بهذا الحجم، لا تترك لما تعكسه بعض «حوارات» شبكات التواصل الاجتماعي التي يضيق أصحابها حتى بمن ليس من مدينتهم أو قريتهم!

٢ -دوحة هذا الوطن الكبير أوسع من «خيام» الأفراد ومنازلهم، ونظرة القيادة إلى أبناء شعبها يتساوى فيها الرجل والمرأة، فهما مواطنان مخلصان يعتزان بالانتماء إلى هذا الوطن ومن يرتبط بهما يرث عنهما خصال الولاء والانتماء والاعتزاز، بل أكاد أقول إن المرأة «المواطنة» أقدر من الرجل «المواطن» على تنشئة الأبناء على حب الأهل والعشيرة والوطن وزرع الولاء والاعتزاز بالقيم وهم في الأرحام، فإذا تنفسوا الهواء تغذوا بما يرسخ تلك القيم، وهذا مشاهد في الحياة، فلا ينبغي أن ينظر إلى أبناء «السعودية» على أنهم أقل انتماء إلى وطنهم من أبناء «السعودي»، هذا يطعن في أهلية مربية الرجال ويهضم بعض حقوقها. وقدوتنا يؤكد أن «ابن بنت القوم منهم»، يسري عليه ما يسري على الجميع، المخلص الشهم الوفي يعامل بما يستحقه والناكر للجميل تطبق بحقه الأنظمة الرادعة كما تطبق على «ابن خاله» المنبت عن الوطن.

٣ -سيكون من الإساءة إلى المواطنة السعودية أن نتهمها في مشاعرها وننتقص من حبها لوطنها ونتصور أن أبناءها ما تمسكوا بهذا الوطن إلا بحثاً عن العيش والاستفادة من ثرواته، وإن كان هذا حقهم بالانتماء إلى تلك الأم المواطنة التي زرعت فيهم حبه والولاء له.

# مشاريع مركز الملك سلمان في كافة المحافظات اليمنية..
# ومطالبات بوضع حد لمتاجرة الحوثي بالمساعدات

المصدر: الجزيرة الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م
رابط المقال

لم تتوقف مشاريع مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية عند المحافظات والمناطق المحررة وحسب، بل تجاوزت ذلك لتصل إلى كافة المحافظات اليمنية بما فيها المناطق التي ما تزال تحت سيطرة مليشيات الحوثي الإيرانية وفي مقدمتها العاصمة صنعاء ومحافظة صعدة، رغم الصعوبات والعوائق والمخاطر الكبيرة جراء الممارسات الحوثية الإرهابية والانتهاكات من قبل المليشيات الانقلابية.

وأشاد وزير الإدارة المحلية في الحكومة اليمنية، رئيس اللجنة العليا للإغاثة عبد الرقيب فتح بدور وجهود مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية في تقديم الدعم الإغاثي والإنساني لكافة القطاعات الإنسانية في اليمن، مؤكداً على أن مشاريع المركز وصلت إلى كافة المحافظات اليمنية، لافتاً إلى أن توقيع المركز على ثلاثة اتفاقيات مع منظمة الصحة العالمية لتنفيذ مشاريع التشخيص والوقاية والترصد لوباء الكوليرا في اليمن بقيمة ١٠,٩٥٩,٨٦٦ دولار، تأتي إضافة إلى مشروعين سابقين للعلاج والتنسيق بقيمه ٢٢,٧٤٠,١٣٣ دولار."

وأشار فتح إلى أن مشاريع المركز في اليمن بلغت أكثر من ١٩٣ مشروعاً في قطاعات "الأمن الغذائي، والصحة، والإيواء والتعليم، والمياه والاصحاح البيئي والحماية والتعافي المبكر وعدد من القطاعات الأخرى ،مضيفاً إنه سيتم تدشين قافلة إغاثية مكونة من ٤٦ شاحنة إغاثية وإيوائية تستهدف عدد المحافظات، معبرا عن شكر وتقدير الحكومة اليمنية ممثلة باللجنة العليا للإغاثة لجهود المركز وقيادته الحكيمة ممثلة بالمشرف العام على المركز الدكتور عبدالله الربيعة وجميع العاملين فيه لهذه الجهود وعملهم المستمر والدؤوب في دعم وتمويل وتنفيذ المشاريع الإغاثية.

وفي سياق تحركات وجهود الحكومة اليمنية لتذليل العوائق والصعوبات أمام المنظمات الإنسانية والإغاثية الدولية والأممية، التي تتعرض لمضايقات ومخاطر في المحافظات التي ما زالت تحت سيطرة الحوثيين، التقى نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية اليمنية عبدالملك المخلافي، مدير مكتب الامم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا) في اليمن، وبحث معه الوضع الإنساني في اليمن والتعاون والتنسيق القائم بين الحكومة اليمنية ومكتب الامم المتحدة لتنسيق الشؤون الانسانية لمواجهة الكارثة الإنسانية الراهنة والتي تسببت بها المليشيا الانقلابية المدعومة من إيران.

وعبر المخلافي عن حرص الحكومة اليمنية على العمل مع جميع المنظمات الدولية من أجل تنسيق الجهود انطلاقا من مسئولية الحكومة عن كافة المواطنين اليمنين من صعدة إلى المهرة دون استثناء، مؤكداً أن الحكومة تعمل على رعاية كافة مواطنيها رغم العراقيل التي تضعها المليشيات الإيرانية في المناطق التي مازالت تحت سيطرتها.

وبينما تستمر المليشيات الانقلابية في وضع العراقيل أمام وصول المساعدات الإنسانية والإغاثية للمواطنين اليمنيين في المحافظات التي ما تزال تحت سيطرتها، أكد وزير الخارجية اليمنية حرص الحكومة على دخول المساعدات الإنسانية الكافية إلى الموانئ اليمنية الآمنة وخاصة ميناء عدن الذي يمكن أن يتم دخول المساعدات الإنسانية عبره وباعتبار قريب من مواقع الكثافة السكانية لعدد من المحافظات اليمنية المحيطة به، مشدداً على ضرورة وضع آليات شفافة وواضحة لتوزيع المساعدات ووضع حد للمتاجرة بالمساعدات الإنسانية التي تقوم بها المليشيا الانقلابية واعتقالها العاملين في مجال الإغاثة وسرقة الإغاثة الإنسانية والمتاجرة بها في السوق السوداء والي تحد من وصول المساعدات لمستحقيها.

# كاريكاتير

| | |
|---|---|
| 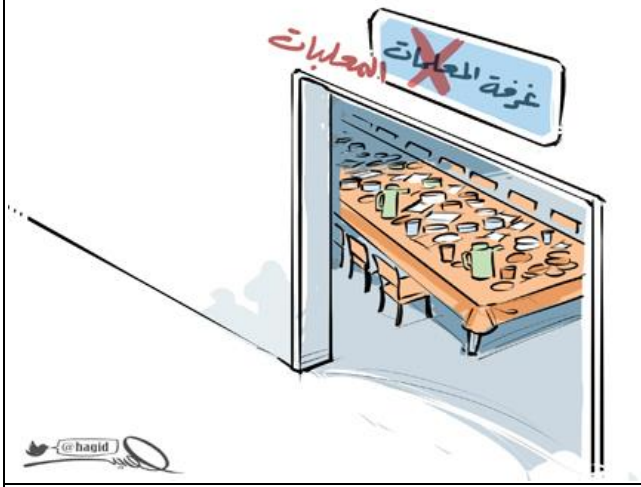 | الجزيرة<br>المصدر: جريدة الجزيرة<br>الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م<br>http://www.al-jazirah.com/2018/20180214/cr1.htm |
| 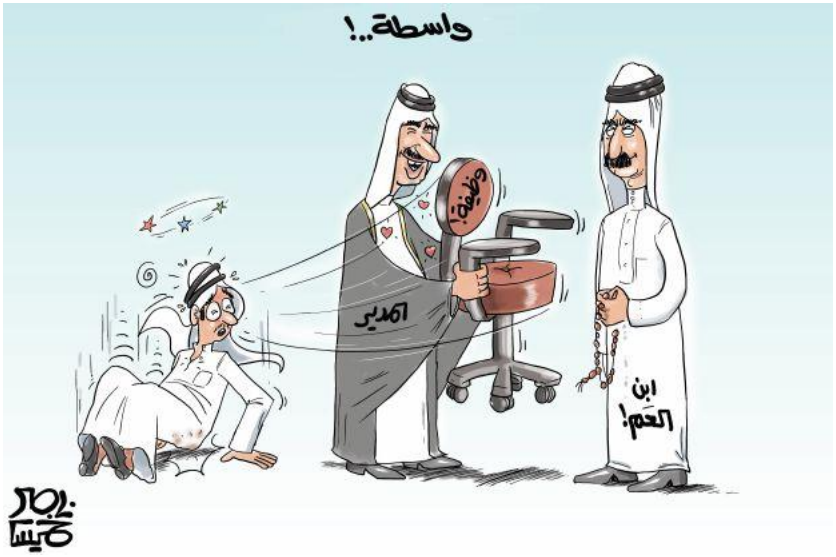 | الحياة<br>المصدر: جريدة الحياة<br>الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى ١٤٣٩هـ - ١٤ فبراير ٢٠١٨م<br>http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/27355015/%D9%86%D8%A7%D8%B5%D8%B1-%D8%AE%D9%85%D9%8A%D8%B3 |